

سنن البيهقي الكبرى

21306 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد الفقيه ثنا عبد الله بن محمد ثنا اسحق أنبأ عيسى بن يونس عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عمر B قال إذا تزوج المملوك الحرة فولدت فولدها يعتقون بعثتها ويكون ولاؤهم لمولى أمهم فإذا أعتق الأب جر الولاء